



Distr.: General
23 March 2015
Arabic
Original: English

الاتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ



الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية
الدورة الثانية والأربعون
بون، ١١-١ حزيران/يونيه ٢٠١٥
البند ٢ (أ) من جدول الأعمال المؤقت
المسائل التنظيمية
إقرار جدول الأعمال

جدول الأعمال المؤقت وشروحه

مذكرة مقدمة من الأمانة التنفيذية

أولاً - جدول الأعمال المؤقت

- ١ - افتتاح الدورة.
- ٢ - المسائل التنظيمية:
(أ) إقرار جدول الأعمال؛
(ب) تنظيم أعمال الدورة؛
(ج) انتخاب أعضاء المكتب غير الرئيس.
- ٣ - برنامج عمل نيروبي المتعلق بتأثيرات تغير المناخ والقابلية للتأثر به والتكيف معه.
- ٤ - إرشادات منهجية بشأن الأنشطة المتعلقة بخفض الانبعاثات الناتجة عن إزالة الغابات وتدهور الغابات، ودور الحفاظ على الغابات وإدارتها بصورة مستدامة وتعزيز مخزونات كربون الغابات في البلدان النامية.
- ٥ - القضايا المتعلقة بالزراعة.
- ٦ - المسائل المتعلقة بالعلم والاستعراض:
(أ) البحوث والمراقبة المنهجية؛

(A) GE.15-06209 080415 090415



الرجاء إعادة الاستعمال



* 1 5 0 6 2 0 9 *

- (ب) استعراض الفترة ٢٠١٣-٢٠١٥.
- ٧- تأثير تنفيذ تدابير التصدي:
 (أ) المنتدى وبرنامج العمل؛
 (ب) المسائل المتعلقة بالفقرة ٣ من المادة ٢ من بروتوكول كيوتو.
- ٨- القضايا المنهجية بموجب الاتفاقية:
 (أ) منهجيات الإبلاغ عن المعلومات المالية من جانب الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية؛
 (ب) المقاييس الموحدة لحساب مكافئ غازات الدفيئة من ثاني أكسيد الكربون؛
 (ج) الانبعاثات الناجمة عن الوقود المستخدم في الطيران والنقل البحري الدوليين.
- ٩- القضايا المنهجية بموجب بروتوكول كيوتو:
 (أ) انعكاسات تنفيذ المقررات من ٢/م إلى ٧-م إلى ٤/م إلى ٧-م والمقرر ١/م إلى ٨-م على المقررات السابقة المتعلقة بالقضايا المنهجية المرتبطة ببروتوكول كيوتو، بما فيها تلك المتصلة بالمواد ٥ و ٧ و ٨ من بروتوكول كيوتو؛
 (ب) متطلبات المحاسبة والإبلاغ والاستعراض الخاصة بالأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية من دون التزام كمي بتحديد الانبعاثات وخفضها في فترة الالتزام الثانية؛
 (ج) إيضاح النص الوارد في الفرع زاي (المادة ٣، الفقرة ٧ مكرراً ثانياً) من تعديل الدوحة لبروتوكول كيوتو، لا سيما المعلومات المقرر استخدامها لتحديد "متوسط الانبعاثات السنوية للسنوات الثلاث الأولى من فترة الالتزام السابقة"؛
 (د) انعكاسات إدراج إعادة تحريج الأراضي التي توجد بها غابات آيلة للاستنفاد ضمن أنشطة مشاريع التحريج وإعادة التحريج في إطار آلية التنمية النظيفة.
- ١٠- الآليات السوقية وغير السوقية بموجب الاتفاقية:
 (أ) إطار للتُّهَج المختلفة؛
 (ب) التُّهَج غير القائمة على السوق؛
 (ج) الآلية الجديدة القائمة على السوق.
- ١١- الجوانب العلمية والتقنية والاجتماعية - الاقتصادية للتخفيف من آثار تغيُّر المناخ.
- ١٢- التعاون مع المنظمات الدولية الأخرى.
- ١٣- مسائل أخرى.
- ١٤- إغلاق الدورة وتقرير الدورة.

ثانياً - شرح جدول الأعمال المؤقت

١ - افتتاح الدورة

١ - سيفتتح الرئيس، السيد طوماس خروستوف (بولندا)، الدورة الثانية والأربعين للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية (الهيئة الفرعية)، يوم الاثنين ١ حزيران/يونيه ٢٠١٥، الساعة ١٠/٠٠.

٢ - المسائل التنظيمية

(أ) إقرار جدول الأعمال

٢ - سيُعرض جدول الأعمال المؤقت، الذي أعدته الأمانة التنفيذية باتفاق مع الرئيس، من أجل إقراره.

(ب) تنظيم أعمال الدورة

٣ - ستُعقد الدورة الثانية والأربعون للهيئة الفرعية في الفترة من ١ إلى ١١ حزيران/يونيه ٢٠١٥. وستُنشر على الصفحة الشبكية الخاصة بالدورة معلومات مفصلة عن تنظيم أعمالها^(١). ويُدعى المندوبون إلى الرجوع إلى الجدول الزمني العام^(٢) والبرنامج اليومي للدورة وإلى الاطلاع بانتظام على شاشات الدائرة التلفزيونية المغلقة لمعرفة الجدول الزمني المحدث لأعمال الهيئة الفرعية. وعملاً بالتوصية المقدمة أثناء الدورة الأربعين للهيئة الفرعية للتنفيذ، ستُحتتم اجتماعات يوم السبت بحلول منتصف النهار لتعزيز الكفاءة واحترام التوقيت وشفافية العمل^(٣).

٤ - وستُحال البنود التي لم تحتتم في الدورة الثانية والأربعين للهيئة الفرعية إلى الدورة ٤٣ أو ٤٤ للنظر فيها. ونظراً لتوقع عبء عمل ثقيل في مؤتمر الأمم المتحدة بشأن تغير المناخ الذي سيعقد في باريس، فرنسا، في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥، قد تود الهيئة الفرعية النظر في ألا تحيل إلى المؤتمر الثالث والأربعين للهيئة الفرعية سوى البنود ذات الأولوية التي يُتوقع أن يُعتمد بشأنها مقرر في الدورة الحادية والعشرين لمؤتمر الأطراف أو الدورة الحادية عشرة لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو (مؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف). ولكي يتاح أقصى وقت ممكن للتفاوض، وإنجاز العمل الضروري لنجاح الدورة الثالثة والأربعين للهيئة الفرعية، وضمان اختتام الدورة في الموعد المقرر، يجوز لرؤساء الجلسات أن يقترحوا، بالتشاور مع الأطراف، نُهجاً لتوفير الوقت في سياق تنظيم جلسات الدورة وتحديد جدولها الزمني، مع مراعاة الاستنتاجات السابقة ذات الصلة الصادرة عن الهيئة الفرعية للتنفيذ^(٤).

(١) <www.unfccc.int/8855>.

(٢) <www.unfccc.int>.

(٣) الفقرة ٢١٣ من الوثيقة FCCC/SBI/2014/8.

(٤) الفقرات ٢١٨-٢٢١ من الوثيقة FCCC/SBI/2014/8.

٥- ومن المقرر تنظيم الأنشطة التالية بالاقتران مع الدورة:

- (أ) حلقة عمل بشأن وضع نظم الإنذار المبكر وخطط الطوارئ فيما يتعلق بالظواهر الجوية القصوى وآثارها، مثل التصحر والجفاف والفيضانات والانزلاقات الأرضية والعواصف وتدهور التربة وتسرب المياه المالحة^(٥)؛
- (ب) حلقة عمل بشأن تقييم ما تواجهه النظم الزراعية من مخاطر بسبب مختلف سيناريوهات تغير المناخ على الصعيد الإقليمي والوطني والمحلي، بما في ذلك على سبيل الذكر لا الحصر الآفات والأمراض، وتقييم قابليتها للتأثر بهذه السيناريوهات^(٦)؛
- (ج) الاجتماع السابع للحوار البحثي^(٧)؛
- (د) حدث خاص مشترك بين الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية والهيئة الفرعية للتنفيذ بشأن استعراض الفترة ٢٠١٣-٢٠١٥، حيث سيُعرض التقرير المتعلق بحوار الخبراء المنظم^(٨)؛
- (هـ) حلقة عمل تقنية مشتركة بين الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية والهيئة الفرعية للتنفيذ واللجنة الدائمة المعنية بالتمويل بشأن منهجيات الإبلاغ عن المعلومات المالية من جانب الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية^(٩).
- ٦- وستدعى الهيئة الفرعية إلى الاتفاق على تنظيم أعمال الدورة.

Provisional agenda and annotations. Note by the Executive Secretary FCCC/SBSTA/2015/1
معلومات إضافية
<www.unfccc.int/8855>

(ج) انتخاب أعضاء المكتب غير الرئيس

- ٧- معلومات أساسية: ستنتخب الهيئة الفرعية مقرها. وتظل المقررة الحالية في منصبها حتى انتخاب خلفها. وتُدعى الأطراف إلى النظر فعلياً في ترشيح نساء لهذا المنصب الانتخابي.
- ٨- وعندما تمارس الهيئة الفرعية مهامها بخصوص المسائل المتعلقة بروتوكول كيوتو، يستعاض عن أي عضو من أعضاء مكتبها يمثل دولة طرفاً في الاتفاقية ولكنها غير طرف، في ذلك في الوقت، في بروتوكول كيوتو بعضو إضافي تنتخبه الأطراف في البروتوكول من بين ممثليها.

(٥) انظر الفقرة ١٨ أدناه.

(٦) انظر الحاشية ٥ أعلاه.

(٧) انظر الفقرة ٢٦ أدناه.

(٨) انظر الفقرتين ٨٥ و٨٦ من المقرر ١/م-١٨. انظر أيضاً الفقرة ٣٠ أدناه.

(٩) الفقرة ٤ من المقرر ١١/م-٢٠.

٩- *الإجراء:* سُدعى الهيئة الفرعية إلى انتخاب مقرها في أقرب فرصة ممكنة بعد انتهاء المشاورات. وإذا لزم الأمر، سُدعى إلى انتخاب عضو إضافي في مكتبها ليحل محل المقرر الذي يمثل دولة طرفاً في الاتفاقية ولكنها غير طرف في بروتوكول كيوتو.

<www.unfccc.int/6558>

معلومات إضافية

٣- برنامج عمل نيروبي المتعلق بتأثيرات تغيّر المناخ والقابلية للتأثر به والتكيف معه

١٠- *معلومات أساسية:* اتفقت الهيئة الفرعية في دورتها الأربعين على عدد من الأنشطة التي يجب أن تضطلع بها قبل دورتها الخامسة والأربعين في إطار برنامج عمل نيروبي المتعلق بتأثيرات تغيّر المناخ والقابلية للتأثر به والتكيف معه. وتتعلق هذه الأنشطة بجمع المعلومات والمعارف وتحليلها ونشرها لاستخدامها في تخطيط التكيف وإجراءاته على الصعيد الإقليمي والوطني ودون الوطني، خاصة فيما يتعلق بالنظم البيئية والمستوطنات البشرية والموارد المائية والصحة^(١٠).

١١- *الإجراء:* سُدعى الهيئة الفرعية إلى الإحاطة علماً بالتقرير^(١١) المتعلق بالتقدم المحرز قبل الدورة الثانية والأربعين للهيئة الفرعية في تنفيذ الأنشطة في إطار برنامج عمل نيروبي.

Progress made in implementing activities under the Nairobi work programme on impacts, vulnerability and adaptation to climate change. Note by the secretariat

FCCC/SBSTA/2015/INF.2

<www.unfccc.int/8036>

معلومات إضافية

٤- إرشادات منهجية بشأن الأنشطة المتعلقة بخفض الانبعاثات الناتجة عن إزالة الغابات وتدهور الغابات، ودور الحفاظ على الغابات وإدارتها بصورة مستدامة وتعزيز مخزونات كربون الغابات في البلدان النامية

١٢- *معلومات أساسية:* اتفقت الهيئة الفرعية في دورتها الأربعين على مواصلة النظر أثناء دورتها الثانية والأربعين^(١٢) في القضايا المنهجية المتصلة بالمنافع غير المرتبطة بالكربون مع مراعاة الآراء ذات الصلة المقدمة من الأطراف والمنظمات المعتمدة بصفة مراقب^(١٣).

(١٠) الفقرة ١٩ من FCCC/SBSTA/2014/2.

(١١) الفقرة ١٨ من FCCC/SBSTA/2008/6.

(١٢) انظر الفقرة ٤٠ من المقرر ١/أ-١٨، والفقرات ٥٠-٥٢ من الوثيقة FCCC/SBSTA/2014/2، والفقرات ٤٥-٤٩ من الوثيقة FCCC/SBSTA/2013/3.

(١٣) الوثيقة FCCC/SBSTA/2014/MISC.4 و Add.1.

١٣ - ونظرت الدورة الحادية والأربعون للهيئة الفرعية في المسألتين التاليتين:

(أ) الحاجة إلى مزيد من الإرشادات لكفالة الشفافية والاتساق والشمولية والفعالية عند تقديم معلومات عن كيفية معالجة واحترام جميع الضمانات المشار إليها في التذييل الأول من المقرر ١/أ-١٦^(٤).

(ب) وضع إرشادات منهجية بشأن النهج غير القائمة على السوق لدعم تنفيذ الأنشطة المشار إليها في الفقرة ٧٠ من المقرر ١/أ-١٦^(٥).

١٤ - ولما كانت الهيئة الفرعية لم تستطع التوصل إلى اتفاق بشأن المسألتين المشار إليهما في الفقرة ١٣ أعلاه، فإنها ستستمر في النظر فيهما في دورتها الثانية والأربعين، وفقاً للمادة ١٦ من مشروع النظام الداخلي المعمول به^(٦).

١٥ - الإجراء: ستدعى الهيئة الفرعية إلى مواصلة النظر في المسألتين المشار إليهما في الفقرة ١٣ أعلاه مع مراعاة الآراء المتعلقة بهاتين المسألتين والمقدمة من الأطراف والمنظمات المعتمدة بصفة مراقب^(٧) والقضايا المشار إليها في الفقرة ١٢ أعلاه، بغية استكمال عملها بشأن هاتين المسألتين في هذه الدورة.

<www.unfccc.int/7377>

معلومات إضافية

٥ - القضايا المتعلقة بالزراعة

١٦ - معلومات أساسية: واصلت الهيئة الفرعية في دورتها الأربعين نظرها في المسائل المتعلقة بالزراعة وخلصت إلى أنها ستقوم بعمل علمي وتقني يأخذ في الاعتبار استنتاجات دورتها الثامنة والثلاثين^(٨).

١٧ - دعت الهيئة الفرعية الأطراف والمنظمات المعتمدة بصفة مراقب إلى تقديم آرائها بشأن المسائل المتعلقة بما يلي: (أ) وضع نظم الإنذار المبكر وخطط الطوارئ فيما يتعلق بالظواهر الجوية القصوى وآثارها، مثل التصحر والجفاف والفيضانات والانزلاقات الأرضية والعواصف وتدهور التربة وتسرب المياه المالحة؛ (ب) تقييم ما تواجهه النظم الزراعية من مخاطر بسبب مختلف سيناريوهات تغير المناخ على الصعيد الإقليمي والوطني والمحلي، بما في ذلك على سبيل الذكر لا الحصر الآفات والأمراض، وتقييم قابليتها للتأثر بهذه السيناريوهات^(٩)؛

(٤) الفقرة ٦ من المقرر ١٢/أ-١٧، والفقرة ٣٣ من الوثيقة FCCC/SBSTA/2013/3.

(٥) انظر الفقرات ٣٨-٤٢ من الوثيقة FCCC/SBSTA/2013/3، والفقرة ٨ من المقرر ٩/أ-١٩.

(٦) الفقرة ٢٣ من الوثيقة FCCC/SBSTA/2014/5.

(٧) الوثيقة FCCC/SBSTA/2014/MISC.3 و Add.1-3، والوثيقة FCCC/SBSTA/2014/MISC.6 و Add.1، والوثيقة FCCC/SBSTA/2014/MISC.7 و Add.1. وتتاح الإسهامات المقدمة من المنظمات المعتمدة بصفة مراقب على الرابط الإلكتروني التالي: <<http://unfccc.int/7482>>.

(٨) الفقرة ٨٥ من الوثيقة FCCC/SBSTA/2014/2.

(٩) الفقرة ٨٦ من الوثيقة FCCC/SBSTA/2014/2.

١٨ - وطلبت الهيئة الفرعية إلى الأمانة أن تنظّم، بالاقتران مع الدورة الثانية والأربعين للهيئة الفرعية^(٢٠)، حلقتي عمل أثناء الدورة بشأن العناصر المشار إليها في الفقرة ١٧ أعلاه، وأن تعد تقريراً عن كل من حلقتي العمل المذكورتين لتنظر فيه الهيئة الفرعية في دورتها الثالثة والأربعين^(٢١).

١٩ - *الإجراء*: ستُدعى الهيئة الفرعية إلى النظر في المعلومات الواردة في الوثائق التي أُعدت للدورة وفي الحاجة إلى اتخاذ أي إجراء إضافي.

<i>Views on development of early warning systems and contingency plans in relation to extreme weather events and its effects such as desertification, drought, floods, landslides, storm surge, soil erosion and saline water intrusion. Submissions from Parties and admitted observer organizations</i>	<i>FCCC/SBSTA/2015/MISC.1</i>
<i>Views on assessment of risk and vulnerability of agricultural systems to different climate change scenarios at regional, national and local levels, including but not limited to pests and diseases. Submissions from Parties and admitted observer organizations</i>	<i>FCCC/SBSTA/2015/MISC.2</i>
<www.unfccc.int/8793>	معلومات إضافية

٦ - المسائل المتعلقة بالعلم والاستعراض

(أ) البحوث والمراقبة المنهجية

٢٠ - *معلومات أساسية*: خلّصت الهيئة الفرعية، في دورتها السابعة والثلاثين، إلى أنها، عند النظر في المسائل، ستواصل التركيز على البحوث خلال الفترة السنوية الأولى لانعقاد الدورة، وعلى المراقبة المنهجية خلال الفترة السنوية الثانية لانعقاد الدورة^(٢٢).

٢١ - وطلبت الهيئة الفرعية في دورتها الأربعين إلى الأمانة أن تواصل تعزيز توافر المعلومات العلمية وبروزها، بالاعتماد على وسائل منها شبكات التواصل الاجتماعي، والنشرة الإلكترونية للاتفاقية، والتقويم الخاص بالأنشطة المتعلقة بعلم المناخ، وبإدماج المعلومات العلمية التي تتيحها على الإنترنت الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ (الهيئة الحكومية) وغيرها من الجهات المعنية ذات الصلة، ودعت الأمانة إلى تقديم تقرير عن التقدم المحرز في هذا الصدد إلى الهيئة الفرعية في دورتها الثانية والأربعين^(٢٣).

- (٢٠) الفقرة ٨٨ من الوثيقة FCCC/SBSTA/2014/2.
- (٢١) الفقرة ٨٩ من الوثيقة FCCC/SBSTA/2014/2.
- (٢٢) الفقرة ٤٦ من الوثيقة FCCC/SBSTA/2012/5.
- (٢٣) الفقرة ٦٧ من الوثيقة FCCC/SBSTA/2014/2.

٢٢- ودعت الهيئة الفرعية في دورتها الأربعين الأطراف وبرامج ومنظمات البحوث إلى أن تقدم معلومات عن الدروس المستفادة والممارسات الجيدة في مجال بناء القدرات المعرفية والبحثية، لا سيما في البلدان النامية، مع مراعاة المعلومات المقدمة أثناء الحوارات وحلقات العمل السابقة المتعلقة بالبحوث والنتائج الواردة في تقرير التقييم الخامس لهيئة المناخ^(٢٤)، وطلبت إلى الأمانة أن تتيح هذه المعلومات على الموقع الشبكي للاتفاقية^(٢٥).

٢٣- ودعت الهيئة الفرعية في دورتها الأربعين الأطراف أيضاً إلى أن تقدم إلى الأمانة آراءها بشأن المواضيع التي يُحتمل النظر فيها في إطار الحوار المتعلق بالبحوث الذي سيُجرى خلال الدورة الثانية والأربعين للهيئة الفرعية وما بعدها، مع أخذ نتائج تقرير التقييم الخامس في الحسبان، وطلبت إلى الأمانة أن تتيح تلك الآراء على الموقع الشبكي للاتفاقية^(٢٦).

٢٤- ودعت الهيئة الفرعية في دورتها الحادية والأربعين الهيئة الحكومية الدولية والمنظمات البحثية الدولية والإقليمية المعنية إلى إبلاغ الأطراف بالجهود المبذولة لمعالجة الثغرات في المعلومات المحددة في تقرير التقييم الخامس، بما فيها الجهود المبذولة في البلدان النامية، ولا سيما في أفريقيا، وبالقضايا الناشئة من قبيل الروابط بين تغير المناخ والتصحر، مثلاً في اجتماع الحوار البحثي المنظم أثناء الدورة الثانية والأربعين للهيئة الفرعية^(٢٧).

٢٥- واستجابة لدعوة من الهيئة الفرعية في دورتها السادسة والعشرين، يمكن لبرامج ومنظمات البحوث المعنية أن تبلغ الهيئة الفرعية بالتطورات الحاصلة في أنشطة البحوث المتعلقة باحتياجات الاتفاقية^(٢٨).

٢٦- وستنظم الأمانة الاجتماع السابع للحوار البحثي بتوجيه من رئيس الهيئة الفرعية^(٢٩)، وبمشاركة الأطراف وممثلي البرامج والمنظمات البحثية الإقليمية والدولية المعنية، والمنظمات النشطة في بحوث تغير المناخ، والهيئة الحكومية الدولية، ومع مراعاة الفقرات ٢٢-٢٤ أعلاه. وستنظر الهيئة الفرعية في الحاجة إلى تنظيم حلقة عمل بشأن المواضيع المستخلصة من الحوار المتعلق بالبحوث^(٣٠).

٢٧- *الإجراء:* ستُدعى الهيئة الفرعية إلى النظر في الوثيقة التي أُعدت لهذه الدورة وفي المعلومات الواردة بشأن المسائل المتعلقة بالبحوث، وتحديد أي إجراء إضافي تدعو إليه الحاجة.

(٢٤) تشجّع الأطراف على تقديم معلومات موحدة تتضمن آراءها بشأن القضايا المشار إليها في الفقرتين ٢٢ و ٢٣.

(٢٥) الفقرة ٥٨ من الوثيقة FCCC/SBSTA/2014/2.

(٢٦) الفقرة ٥٩ من الوثيقة FCCC/SBSTA/2014/2. ومجرد قيام الأطراف بتحميل الآراء التي تقدمها، تصبح هذه الأخيرة متاحة على بوابة الاتفاقية على الموقع الشبكي التالي: www.unfccc.int/5900.

(٢٧) الفقرة ٣١ من الوثيقة FCCC/SBSTA/2014/5.

(٢٨) الفقرة ٤٧ من الوثيقة FCCC/SBSTA/2007/4.

(٢٩) يرجى الاطلاع على البرنامج اليومي للحصول على مزيد من المعلومات عن هذا النشاط.

(٣٠) الفقرة ٥٨ من الوثيقة FCCC/SBSTA/2014/2.

Report on the further enhancement of the availability and visibility of scientific information relevant to the Convention on the UNFCCC website. Note by the secretariat

FCCC/SBSTA/2015/INF.1

<www.unfccc.int/3461>

معلومات إضافية

(ب) استعراض الفترة ٢٠١٣-٢٠١٥

٢٨- معلومات أساسية: قرر مؤتمر الأطراف أن يستعرض دورياً مدى ملاءمة الهدف العالمي الطويل الأجل والتقدم الإجمالي المحرز نحو تحقيقه^(٣١)، بمساعدة الهيئتين الفرعيتين^(٣٢) وبدعم من حوار الخبراء المنظم^(٣٣).

٢٩- وعُقد الاجتماع الأول من الدورة الرابعة لحوار الخبراء المنظم في ٢ و٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤ بالاقتران مع الدورة العشرين لمؤتمر الأطراف^(٣٤). وعُقد الاجتماع الثاني من الدورة الرابعة لحوار الخبراء المنظم، وكان آخر اجتماع للحوار، في ٨ و٩ شباط/فبراير ٢٠١٥ في جنيف، سويسرا، بالاقتران مع الجزء الثامن من الدورة الثانية للفريق العامل المخصص المعني بمنهاج ديربان للعمل المعزز.

٣٠- وطلبت الهيئتان الفرعيتان في دورتيهما الحادية والأربعين إلى المشاركين في تيسير حوار الخبراء المنظم أن يعدوا، بمساعدة الأمانة، تقريراً وقائعياً ختامياً يتضمن تجميعاً وملخصاً تقنياً للتقارير الموجزة المتعلقة باجتماعات حوار الخبراء المنظم وإتاحة هذا التقرير في موعد أقصاه ٣ نيسان/أبريل ٢٠١٥^(٣٥).

٣١- ودعت الهيئتان الفرعيتان الأطراف إلى تقديم آرائها عن أي معلومات أخرى أو ثغرات في المعلومات تتعلق باستعراض الفترة ٢٠١٣-٢٠١٥، وفقاً للفقرة ١٦١ من المقرر ٢/م-١٧ والفقرة ٨٤ من المقرر ١/م-١٨ والفقرة ١٣٢ من تقرير الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية عن دورتها التاسعة والثلاثين، فضلاً عن آرائها بشأن مدى ملاءمة الهدف العالمي الطويل الأجل في ضوء الهدف النهائي للاتفاقية والتقدم الإجمالي المحرز نحو تحقيق الهدف العالمي الطويل الأجل، بما في ذلك النظر في تنفيذ الالتزامات بموجب الاتفاقية^(٣٦).

(٣١) الفقرة ٧٩ من المقرر ١/م-١٨.

(٣٢) الفقرة ١٦٢ من المقرر ٢/م-١٧.

(٣٣) الفقرتان ٨٥ و٨٦ من المقرر ١/م-١٨.

(٣٤) انظر www.unfccc.int/7521.

(٣٥) الفقرة ٥٣ من الوثيقة FCCC/SBSTA/2014/5 والفقرة ١١٦ من الوثيقة FCCC/SBI/2014/21.

(٣٦) الفقرة ٥٤ من الوثيقة FCCC/SBSTA/2014/5 والفقرة ١١٧ من الوثيقة FCCC/SBI/2014/21. وبمجرد قيام الأطراف بتحميل الآراء التي تقدمها، تصبح هذه الأخيرة متاحة على بوابة الاتفاقية على الموقع الشبكي التالي:

www.unfccc.int/5900.

٣٢- وقررت كل من الهيئتين الفرعيتين أن تنظر أثناء دورتها الثانية والأربعين في التقرير المشار إليه في الفقرة ٣٠ أعلاه وفي الآراء المقدمة من الأطراف المشار إليها في الفقرة ٣١ أعلاه بهدف تقديم تقرير عن ذلك إلى الدورة الحادية والعشرين لمؤتمر الأطراف، التي يجب أن تتخذ الإجراءات المناسبة على أساس استعراض الفترة ٢٠١٣-٢٠١٥^(٣٧).

٣٣- *الإجراء:* ستدعى الهيئتان الفرعيتان إلى النظر في هذه المسألة واتخاذ خطوات إضافية، بما في ذلك مشروع مقرر كي ينظر فيه مؤتمر الأطراف ويعتمده في دورته الحادية والعشرين.

Report on the structured expert dialogue on the 2013–2015 review. Note by the co-facilitators of the structured expert dialogue

FCCC/SB/2015/INF.1

<www.unfccc.int/6998>

معلومات إضافية

٧- تأثير تنفيذ تدابير التصدي

(أ) المنتدى وبرنامج العمل

٣٤- *معلومات أساسية:* استهل مؤتمر الأطراف في دورته السابعة عشرة برنامج عمل بشأن تأثير تنفيذ تدابير التصدي في إطار الهيئتين الفرعيتين^(٣٨). وأنشأ أيضاً منتدى من أجل تنفيذ برنامج العمل وإتاحة منبر يسمح للأطراف بتبادل المعلومات والتجارب ودراسات الحالات الإفرادية وأفضل الممارسات والآراء^(٣٩). واختتم استعراض عمل المنتدى وبرنامج العمل المتعلق بتأثير تنفيذ تدابير التصدي في الدورة الأربعين لكل من الهيئتين الفرعيتين^(٤٠).

٣٥- وناقشت الأطراف، في الدورة الحادية والأربعين لكل من الهيئتين الفرعيتين، طريقة المضي قدماً بالعمل المتعلق بهذه المسألة ولكنها لم تتمكن من التوصل إلى توافق في الآراء، ولذلك اتفقت على توصية مؤتمر الأطراف بالنظر فيها في دورته العشرين^(٤١). وأحال مؤتمر الأطراف، بموجب مقرره ٢٠/م-٢٠، نص مشروع مقرر بشأن هذه المسألة إلى الهيئتين الفرعيتين لتنظر فيه في الدورة الثانية والأربعين لكل منهما بهدف اقتراح مشروع مقرر ليعتمده مؤتمر الأطراف في دورته الحادية والعشرين.

(٣٧) الفقرة ١٣٩(ج) من المقرر ١/م-١٦، والفقرة ١٥٨ من المقرر ٢/م-١٧.

(٣٨) الفقرة ١ من المقرر ٨/م-١٧.

(٣٩) الفقرة ٣ من المقرر ٨/م-١٧.

(٤٠) الفقرة ٩٩ من الوثيقة FCCC/SBSTA/2014/2، والفقرة ١٧٨ من الوثيقة FCCC/SBI/2014/8.

(٤١) الفقرة ٦٠ من الوثيقة FCCC/SBSTA/2014/5، والفقرة ١٠٣ من الوثيقة FCCC/SBI/2014/21.

٣٦- الإجراء: ستُدعى الهيئتان الفرعيتان في الدورة الثانية والأربعين لكل منهما إلى النظر في نص مشروع المقرر الوارد في مرفق المقرر ٢٠/م أ-٢٠ بهدف اقتراح مشروع مقرر بشأن هذه المسألة لينظر فيه مؤتمر الأطراف ويعتمده في دورته الحادية العشرين.

<www.unfccc.int/4908>

معلومات إضافية

(ب) المسائل المتعلقة بالفقرة ٣ من المادة ٢ من بروتوكول كيوتو

٣٧- معلومات أساسية: اتفقت الهيئة الفرعية في دورتها الحادية والأربعين على النظر في هذه المسألة مقترنة بالبند الفرعي المشترك بين جدولي أعمال الهيئتين الفرعيتين المعنون "المنتدى وبرنامج العمل"، في إطار منتدى مشترك بين الهيئتين الفرعيتين. واتفقت الهيئة الفرعية أيضاً على مواصلة مشاوراتها في الدورة الثانية والأربعين بشأن كيفية تناول هذه المسألة^(٤٢).

٣٨- الإجراء: ستُدعى الهيئة الفرعية إلى النظر في كيفية تناول هذه المسألة.

٨- القضايا المنهجية بموجب الاتفاقية

(أ) منهجيات الإبلاغ عن المعلومات المالية من جانب الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية

٣٩- معلومات أساسية: قرر^(٤٣) مؤتمر الأطراف تمديد الموعد النهائي لولاية الهيئة الفرعية المشار إليها في الفقرة ١٩ من المقرر ٢/م أ-١٧ بسنة واحدة حتى تقترح الهيئة الفرعية مقررًا بشأن هذه المسألة على مؤتمر الأطراف في دورته الحادية والعشرين.

٤٠- ودعا مؤتمر الأطراف كلاً من الأطراف والمنظمات المعتمدة بصفة مراقب إلى تقديم آرائها بشأن هذه المسألة^(٤٤). وقرر عقد حلقة عمل تقنية^(٤٥) أثناء الدورة تحت رعاية الهيئتين الفرعيتين واللجنة الدائمة المعنية بالتمويل. وطلب مؤتمر الأطراف في الفقرة ٣ من المقرر ١١/م أ-٢٠ إلى الأمانة أن تعدّ ورقة تقنية تلخص فيها المنهجيات الدولية القائمة وتستند إلى المصادر المشار إليها في تلك الفقرة لتوفير المعلومات اللازمة لحلقة العمل المشار إليها أعلاه. وطلب أيضاً إلى اللجنة الدائمة المعنية بالتمويل أن تنظر في نتائج حلقة العمل هذه في توصياتها المتعلقة بمنهجيات الإبلاغ عن المعلومات المالية وتقديم معلومات مستكملة عن عملها بشأن هذه المسألة إلى الهيئة الفرعية في دورتها الثالثة والأربعين^(٤٦).

(٤٢) الفقرة ٦٢ من الوثيقة FCCC/SBSTA/2014/5.

(٤٣) الفقرة ١ من المقرر ١١/م أ-٢٠.

(٤٤) الفقرة ٢ من المقرر ١١/م أ-٢٠.

(٤٥) الفقرة ٤ من المقرر ١١/م أ-٢٠.

(٤٦) الفقرتان ٦ و٧ من المقرر ١١/م أ-٢٠.

٤١ - الإجراء: ستُدعى الهيئة الفرعية إلى الإحاطة علماً بالأنشطة الجارية المشار إليها في الفقرة ٣٩ أعلاه، بما في ذلك حلقة العمل التقنية أثناء الدورة والوثائق التي أُعدت لتوفير المعلومات اللازمة لحلقة العمل.

<i>Views on methodologies for the reporting of financial information referred to in decision 2/CP. 17, paragraph 19. Submissions from Parties and observer organizations</i>	FCCC/SBSTA/2015/MISC.3
<i>Existing international methodologies for the reporting of financial information. Technical paper</i>	FCCC/TP/2015/2
<www.unfccc.int/2807>	معلومات إضافية

(ب) المقاييس الموحدة لحساب مكافئ غازات الدفيئة من ثاني أكسيد الكربون

٤٢ - معلومات أساسية: اتفقت الهيئة الفرعية في دورتها الرابعة والثلاثين على أن تواصل في دورتها السادسة والثلاثين نظرها في المقاييس الموحدة لحساب مكافئ ثاني أكسيد الكربون من غازات الدفيئة في إطار القضايا المنهجية بموجب الاتفاقية آخذة في الحسبان التقرير المتعلق بحلقة العمل الخاصة بهذه المقاييس التي عُقدت في ٣ و ٤ نيسان/أبريل ٢٠١٢^(٤٧).

٤٣ - وطلب مؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف في دورته السابعة إلى الهيئة الفرعية أن تستند إلى عمل عدة جهات من بينها الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ لإجراء تقييم لانعكاسات اختيار المقاييس المستخدمة لحساب مكافئ ثاني أكسيد الكربون من غازات الدفيئة الواردة في المرفق ألف لبروتوكول كيوتو في فترة الالتزام الثالثة أو فترات الالتزام اللاحقة، وتشرع في هذا التقييم في موعد لا يتجاوز عام ٢٠١٥، وتقدم إلى مؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف توصيات بشأن أنسب القياسات والتقييم ذات الصلة التي يتعين أن تستخدمها الأطراف لكي يعتمد مؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف مقررًا بشأن هذه المسائل^(٤٨).

٤٤ - واستمر في الدورتين الأربعين والحادية والأربعين للهيئة الفرعية النظر في المقاييس الموحدة، بما في ذلك الاستنتاجات المتعلقة بالمقاييس الموحدة الواردة في تقرير التقييم الخامس والمقدمة في إطار نشاط خاص أثناء الدورة الأربعين للهيئة الفرعية^(٤٩)؛ ولما كانت الهيئة الفرعية غير قادرة على التوصل إلى اتفاق بشأن هذه المسألة في دورتها الحادية والأربعين، فإنها ستواصل النظر فيها في دورتها الثانية والأربعين، وفقاً للمادة ١٦ من مشروع النظام الداخلي المعمول به^(٥٠).

٤٥ - الإجراء: ستُدعى الهيئة الفرعية إلى النظر في هذه المسألة وفي الحاجة إلى اتخاذ إجراءات إضافية.

(٤٧) الوثيقة FCCC/SBSTA/2012/INF.2.

(٤٨) الفقرتان ١٠ و ١١ من المقرر ٤/م-٧.

(٤٩) انظر الفقرة ٩٢ من الوثيقة FCCC/SBSTA/2012/2.

(٥٠) انظر الفقرة ٧٦ من الوثيقة FCCC/SBSTA/2014/5.

معلومات إضافية

<www.unfccc.int/8245> and <www.unfccc.int/6737>

(ج) الانبعاثات الناجمة عن الوقود المستخدم في الطيران والنقل البحري الدوليين

٤٦ - معلومات أساسية: دعت الهيئة الفرعية في دورتها الحادية والأربعين أمانتي منظمة الطيران المدني الدولي والمنظمة البحرية الدولية إلى مواصلة إبلاغ الهيئة الفرعية في دورتها المقبلة عما أنجزته من عمل ذي صلة للتصدي للانبعاثات الناجمة عن استخدام الوقود في الطيران والنقل البحري الدوليين^(٥١).

٤٧ - الإجراء: ستدعى الهيئة الفرعية إلى الإحاطة علماً بالمعلومات الواردة في التقارير المقدمة من أمانتي منظمة الطيران المدني الدولي والمنظمة البحرية الدولية.

Information relevant to emissions from fuel used for international aviation and maritime transport. Submissions from international organizations

FCCC/SBSTA/2015/MISC.4

<www.unfccc.int/1057>

معلومات إضافية

٩ - القضايا المنهجية بموجب بروتوكول كيوتو

(أ) انعكاسات تنفيذ المقررات من ٢/م أ-٧ إلى ٤/م أ-٧ و ١/م أ-٨ على المقررات السابقة المتعلقة بالقضايا المنهجية المرتبطة ببروتوكول كيوتو، بما فيها تلك المتصلة بالمواد ٥ و ٧ و ٨ من بروتوكول كيوتو

٤٨ - معلومات أساسية: استجابة للطلبات الصادرة عن الدورات السابعة^(٥٢) والثامنة^(٥٣) والتاسعة^(٥٤) لمؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف، وتماشياً مع الاستنتاجات ذات الصلة الصادرة عن الدورة الأربعين للهيئة الفرعية، واصلت هذه الأخيرة في دورتها الحادية والأربعين عملها المتعلق بتقييم ومعالجة انعكاسات تنفيذ المقررات من ٢/م أ-٧ إلى ٤/م أ-٧ والمقرر ١/م أ-٨ على المقررات السابقة المتعلقة بالقضايا المنهجية المرتبطة ببروتوكول كيوتو، بما فيها تلك المتصلة بالمواد ٥ و ٧ و ٨ من بروتوكول كيوتو^(٥٥).

٤٩ - وبعد أن لاحظ مؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف في دورته العاشرة أن الهيئة الفرعية لم تتمكن في دورتها الحادية والأربعين من اختتام النظر في هذه المسألة، طلب إليها أن تواصل النظر فيها في دورتها الثانية والأربعين بالاستناد إلى نصوص مشروع المقرر الوارد في مرفق الوثيقة

(٥١) الفقرة ٧٩ من الوثيقة FCCC/SBSTA/2014/5.

(٥٢) الفقرة ٩ من المقرر ١/م أ-٧.

(٥٣) الفقرتان ٦ و ٧ من المقرر ٢/م أ-٨.

(٥٤) الفقرة ٣٦ من الوثيقة FCCC/KP/CMP/2013/9.

(٥٥) الفقرة ٨٢ من الوثيقة FCCC/SBSTA/2014/5.

FCCC/KP/CMP/2014/L.6 بهدف اقتراح مشاريع مقررات بشأن هذه المسألة لينظر فيها مؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف ويعتمدها في دورته الحادية عشرة^(٥٦).

٥٠ - وبالإضافة إلى ذلك، اتفقت الهيئة الفرعية في دورتها الحادية والأربعين على النظر في دورتها الثانية والأربعين في برنامج التدريب المحدّث لأعضاء أفرقة خبراء الاستعراض المشاركين في عمليات الاستعراض السنوي بموجب المادة ٨ من بروتوكول كيوتو^(٥٧).

٥١ - *الإجراء*: ستدعى الهيئة الفرعية إلى مواصلة النظر في هذه المسألة استناداً إلى النصوص المشار إليها في الفقرة ٤٩ أعلاه والمعلومات المعدّة للدورة، المشار إليها في الفقرة ٥٠ أعلاه، بهدف اقتراح مشروع مقرر على مؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف لينظر فيه ويعتمده في دورته الحادية عشرة.

مرفق الوثيقة FCCC/KP/CMP/2014/L.6

معلومات إضافية

(ب) متطلبات المحاسبة والإبلاغ والاستعراض الخاصة بالأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية من دون التزام كمي بتحديد الانبعاثات وخفضها في فترة الالتزام الثانية

٥٢ - *معلومات أساسية*: يحدد المرفق باء لبروتوكول كيوتو، الوارد في تعديل الدوحة لبروتوكول كيوتو (المرفق الأول للمقرر ١/م أ-٨)، لعدد من الأطراف المدرجة في المرفق الأول، قيمة التزام كمي بتحديد الانبعاثات أو خفضها في فترة الالتزام الأولى، ولكن ليس في فترة الالتزام الثانية. واتفقت الهيئة الفرعية في دورتها الحادية والأربعين على أن تواصل في دورتها الثانية والأربعين النظر في متطلبات المحاسبة والإبلاغ والاستعراض الخاصة بالأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية دون التزام كمي بتحديد الانبعاثات أو خفضها في فترة الالتزام الثانية^(٥٨).

٥٣ - *الإجراء*: ستدعى الهيئة الفرعية إلى النظر في هذا البند بهدف اقتراح مشروع مقرر لينظر فيه مؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف ويعتمده في دورته الحادية عشرة.

FCCC/TP/2014/6 (chapter V.G), <unfccc.int/1029>

معلومات إضافية

and <unfccc.int/8525>

(٥٦) الفقرة ٣٤ من الوثيقة FCCC/KP/CMP/2014/9.

(٥٧) الفقرة ٨٣ من الوثيقة FCCC/SBSTA/2014/5.

(٥٨) انظر الحاشية ٥٧ أعلاه.

(ج) إيضاح النص الوارد في الفرع زاي (المادة ٣، الفقرة ٧ مكرراً ثانياً) من تعديل الدوحة لبروتوكول كيوتو، لا سيما المعلومات المقرر استخدامها لتحديد "متوسط الانبعاثات السنوية للسنوات الثلاث الأولى من فترة الالتزام السابقة"

٥٤ - معلومات أساسية: اعتمد مؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف بموجب المقرر ١/م أ-٨ تعديلاً لبروتوكول كيوتو (تعديل الدوحة). وينص الفرع زاي من المرفق الأول من المقرر ١/م أ-٨ على ما يلي: "المادة ٣، الفقرة ٧ مكرراً ثانياً. تُدرج الفقرة التالية بعد الفقرة ٧ مكرراً من المادة ٣ من البروتوكول: ٧ مكرراً ثانياً - يحوّل إلى حساب الإلغاء الخاص بطرف مدرج في المرفق الأول أي فرق إيجابي بين الكمية المسندة إلى ذلك الطرف في فترة الالتزام الثانية ومتوسط الانبعاثات السنوية للسنوات الثلاث الأولى من فترة الالتزام السابقة مضروباً في ثمانية".

٥٥ - وطلبت كازاخستان، في رسالة مؤرخة ٢٨ حزيران/يونيه ٢٠١٣، توضيح كيفية تفسير الفرع زاي من المرفق الأول من المقرر ١/م أ-٨، لأن تطبيق ذلك الحكم قد يؤثر في كازاخستان. وطلب الطرف إضافة بند إلى جدول الأعمال المؤقت للدورة التاسعة لمؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف بشأن توضيح نص الفرع زاي (المادة ٣، الفقرة ٧ مكرراً ثانياً) من تعديل الدوحة، لا سيما فيما يتعلق بنوع المعلومات التي ستستخدم لتحديد "متوسط الانبعاثات السنوية للسنوات الثلاث الأولى من فترة الالتزام السابقة".

٥٦ - وأحال مؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف في دورته التاسعة المسألة إلى الهيئة الفرعية، التي نظرت في المسألة في دوراتها التاسعة والثلاثين والأربعين والحادية والأربعين. وأحاطت الدورة العاشرة لمؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف علماً برأي الهيئة الفرعية التي أوصت بمواصلة النظر في هذه المسألة في دورتها الثانية والأربعين مع مراعاة خيارات العناصر الخاصة بنص مشروع مقرر وارد في مرفق الوثيقة FCCC/SBSTA/2014/L.25^(٥٩).

٥٧ - الإجراء: ستدعى الهيئة الفرعية إلى النظر في المسألة، بما في ذلك النص المشار إليه في الفقرة ٥٦ أعلاه، بهدف اقتراح مشروع مقرر كي ينظر فيه مؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف ويعتمده في دورته الحادية عشرة.

FCCC/KP/CMP/2013/7 ومرفق الوثيقة FCCC/SBSTA/2014/L.25

معلومات إضافية

(٥٩) الفقرة ٧٩ من الوثيقة FCCC/KP/CMP/2014/9.

(د) انعكاسات إدراج إعادة تحريج الأراضي التي توجد بها غابات آيلة للاستنفاد ضمن أنشطة مشاريع التحريج وإعادة التحريج في إطار آلية التنمية النظيفة

٥٨- معلومات أساسية: لما كانت الهيئة الفرعية غير قادرة على التوصل إلى اتفاق بشأن هذه المسألة في دورتها الحادية والأربعين، فإنها ستواصل النظر فيها في دورتها الثانية والأربعين، وفقاً للمادة ١٦ من مشروع النظام الداخلي المعمول به^(٦٠).

٥٩- الإجراء: ستدعى الهيئة الفرعية إلى مواصلة نظرها في هذه المسألة والاتفاق على الخطوات اللازمة لتخاذها.

<http://cdm.unfccc.int/about/incl_reforestation/index.html>

معلومات إضافية

١٠- الآليات السوقية وغير السوقية بموجب الاتفاقية

(أ) إطار للتُهَج المختلفة

٦٠- معلومات أساسية: وفقاً لما اتُفق عليه في الدورة الأربعين للهيئة الفرعية^(٦١)، واصلت هذه الأخيرة في دورتها الحادية والأربعين برنامج العمل المتعلق بوضع إطار للتُهَج المختلفة وفقاً للفقرات ٤١-٤٦ من المقرر ١/م-١٨ بهدف اقتراح مشروع مقرر ليعتمده مؤتمر الأطراف في دورته العشرين. ولما كانت الهيئة الفرعية غير قادرة على التوصل إلى اتفاق بشأن هذه المسألة في دورتها الحادية والأربعين، فإنها ستواصل النظر فيها في دورتها الثانية والأربعين، وفقاً للمادة ١٦ من مشروع النظام الداخلي المعمول به^(٦٢).

٦١- الإجراء: ستدعى الهيئة الفرعية إلى مواصلة برنامج عملها المتعلق بوضع إطار للتُهَج المختلفة.

<www.unfccc.int/7551>

معلومات إضافية

(ب) التُهَج غير القائمة على السوق

٦٢- معلومات أساسية: وفقاً لما اتُفق عليه في الدورة الأربعين للهيئة الفرعية^(٦٣)، واصلت هذه الأخيرة في دورتها الحادية والأربعين برنامج العمل المتعلق بوضع تُهَج غير قائمة على السوق وفقاً للفقرة ٤٧ من المقرر ١/م-١٨ بهدف اقتراح مشروع مقرر ليعتمده مؤتمر الأطراف في دورته العشرين. ولما كانت الهيئة الفرعية غير قادرة على التوصل إلى اتفاق بشأن هذه المسألة في دورتها الحادية والأربعين، فإنها ستواصل النظر فيها في دورتها الثانية والأربعين، وفقاً للمادة ١٦ من مشروع النظام الداخلي المعمول به^(٦٤).

(٦٠) الفقرة ٩٧ من الوثيقة FCCC/SBSTA/2014/5.

(٦١) الفقرة ١٦٩ من الوثيقة FCCC/SBSTA/2014/2.

(٦٢) الفقرة ٩٨ من الوثيقة FCCC/SBSTA/2014/5.

(٦٣) الفقرة ١٨١ من الوثيقة FCCC/SBSTA/2014/2.

(٦٤) الفقرة ٩٩ من الوثيقة FCCC/SBSTA/2014/5.

٦٣- *الإجراء:* ستُدعى الهيئة الفرعية إلى مواصلة برنامج عملها المتعلق بوضع نُهج غير قائمة على السوق.

<www.unfccc.int/7551>

معلومات إضافية

(ج) الآلية الجديدة القائمة على السوق

٦٤- *معلومات أساسية:* وفقاً لما اتُفق عليه في الدورة الأربعين للهيئة الفرعية^(٦٥)، واصلت هذه الأخيرة في دورتها الحادية والأربعين برنامج العمل المتعلق بوضع طرائق وإجراءات للآلية المحددة في الفقرة ٨٣ من المقرر ٢/م-١٧، وفقاً للفقرتين ٥٠ و ٥١ من المقرر ١/م-١٨، بهدف اقتراح مشروع مقرر لكي ينظر فيه مؤتمر الأطراف ويعتمده في دورته العشرين. ولما كانت الهيئة الفرعية غير قادرة على التوصل إلى اتفاق بشأن هذه المسألة في دورتها الحادية والأربعين، فإنها ستواصل النظر فيها في دورتها الثانية والأربعين، وفقاً للمادة ١٦ من مشروع النظام الداخلي المعمول به^(٦٦).

٦٥- *الإجراء:* ستُدعى الهيئة الفرعية إلى مواصلة برنامج عملها المتعلق بوضع طرائق وإجراءات للآلية الجديدة القائمة على السوق.

<www.unfccc.int/7551>

معلومات إضافية

١١- الجوانب العلمية والتقنية والاجتماعية - الاقتصادية للتخفيف من آثار تغيُّر المناخ

٦٦- *معلومات أساسية:* اتفقت الهيئة الفرعية في دورتها الأربعين على أن تواصل في دورتها الثانية والأربعين النظر في الجوانب العلمية والتقنية والاجتماعية - الاقتصادية للتخفيف من آثار تغيُّر المناخ، مع مراعاة أفضل المعلومات العلمية المتاحة بشأن التخفيف والأعمال الجارية التي تضطلع بها هيئات أخرى في إطار الاتفاقية بشأن المسائل ذات الصلة^(٦٧).

٦٧- *الإجراء:* ستُدعى الهيئة الفرعية إلى مواصلة نظرها في هذا البند وتحديد أي إجراءات أخرى مناسبة، بما في ذلك تحديد ما إذا كان ينبغي للهيئة الفرعية أن تواصل نظرها في هذه المسألة، مع مراعاة مداوات الأطراف بشأنه في إطار مختلف الهيئات والعمليات.

<www.unfccc.int/6111>

معلومات إضافية

(٦٥) الفقرة ١٩٣ من الوثيقة FCCC/SBSTA/2014/2.

(٦٦) الفقرة ١٠٠ من الوثيقة FCCC/SBSTA/2014/5.

(٦٧) الفقرة ٢٠٤ من الوثيقة FCCC/SBSTA/2014/2.

١٢ - التعاون مع المنظمات الدولية الأخرى

- ٦٨ - معلومات أساسية: طلبت الهيئة الفرعية في دورتها الثلاثين إلى الأمانة أن تُعدّ، قبل الدورات التي تتناول هذا البند من جدول الأعمال، ورقة معلومات تلخص فيها الأنشطة التعاونية ذات الصلة، لتمكين الأطراف من التعليق على هذه المعلومات، حسب الاقتضاء^(٦٨).
- ٦٩ - وستقدم ورقة المعلومات المشار إليها في الفقرة ٦٨ أعلاه إلى الهيئة الفرعية آخر المستجدات بشأن الأنشطة التعاونية للأمانة مع كيانات الأمم المتحدة وغيرها من المنظمات الحكومية الدولية التي تعزز الأعمال المنجزة وتساهم فيها، وتدعم تنفيذ القرارات، في إطار الاتفاقية.
- ٧٠ - الإجراء: ستدعى الهيئة الفرعية إلى الإحاطة علماً بالوثيقة المعدّة للدورة.

Summary of cooperative activities with United Nations entities and intergovernmental organizations to contribute to the work under the Convention. Note by the secretariat	FCCC/SBSTA/2015/INF.3
<www.unfccc.int/2533>	معلومات إضافية

١٣ - مسائل أخرى

- ٧١ - سُبُحِث في إطار هذا البند أي مسائل أخرى تنشأ أثناء الدورة.

١٤ - إغلاق الدورة وتقرير الدورة

- ٧٢ - سِيَعَدّ مشروع تقرير عن أعمال الدورة ويُعرض على الهيئة الفرعية في نهاية الدورة لتنظر فيه وتعتمده، وسيعلن الرئيس بعدئذ عن إغلاق الدورة.

(٦٨) الفقرة ١٢٨ من الوثيقة FCCC/SBSTA/2009/3.